

المجلس الأعلى للصحة

قرار رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٨

بشأن تشكيل اللجنة العامة لتشخيص وتقييم وعلاج الأورام
وتحديد اختصاصاتها

رئيس المجلس الأعلى للصحة:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٧) لسنة ١٩٨٩ بشأن مزاوله مهنة الطب البشري وطب
الأسنان،وعلى الأمر الملكي رقم (٣١) لسنة ٢٠١٠ بإنشاء مستشفى الملك حمد الجامعي،
وعلى المرسوم رقم (٥) لسنة ٢٠١٣ بإنشاء المجلس الأعلى للصحة وتعديلاته،
وعلى المرسوم رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٧ بإعادة تنظيم وزارة الصحة،
وبعد موافقة المجلس الأعلى للصحة،

قرر الآتي:

المادة الأولى

- تشكل (اللجنة العامة لتشخيص وتقييم وعلاج الأورام) برئاسة اللواء طبيب الشيخ سلمان بن
عطية الله آل خليفة قائد مستشفى الملك حمد الجامعي، وعضوية كل من:
- ١ - الدكتور إلياس فاضل، مدير مركز الملك حمد لعلاج الأورام بمستشفى الملك حمد الجامعي -
نائباً أول للرئيس.
 - ٢ - رئيس دائرة علاج الأورام بمركز الملك حمد لعلاج الأورام بمستشفى الملك حمد الجامعي -
نائباً ثانياً للرئيس.
 - ٣ - مدير برنامج أمراض الدم والأورام وزراعة نخاع العظم بمركز الملك حمد لعلاج الأورام
بمستشفى الملك حمد الجامعي.
 - ٤ - رئيس دائرة علاج الأورام بالإشعاع بمركز الملك حمد لعلاج الأورام بمستشفى الملك حمد
الجامعي.
 - ٥ - رئيس دائرة أمراض الدم وعلاج الأورام بمجمع السلمانية الطبي.
 - ٦ - رئيس دائرة علم الأمراض بمجمع السلمانية الطبي.
 - ٧ - رئيس دائرة علم الأمراض بالخدمات الطبية الملكية.
 - ٨ - رئيس دائرة علم الأمراض بمستشفى الملك حمد الجامعي.

- ٩- رئيس دائرة الأشعة التشخيصية بمركز الملك حمد لعلاج الأورام بمستشفى الملك حمد الجامعي.
١٠- ممثل عن دائرة الجراحة بمجمع السلمانية الطبي.
١١- ممثل عن دائرة الجراحة بمستشفى قوة دفاع البحرين.
١٢- ممثل عن دائرة الجراحة بمستشفى الملك حمد الجامعي.
ويصدرُ بتسمية ممثلي المستشفيات قرار من رئيس اللجنة، بعد ترشيحهم من قِبَل المعنيين بهذه المستشفيات.

المادة الثانية

تختص اللجنة بالمهام الآتية :

- ١- تقييم حالات الأورام المحوَّلة للجنة، واقتراح خطط علاجية متكاملة لهذه الحالات، تُراعى فيها أحدث المعايير العالمية؛ بهدف الحصول على أفضل النتائج لعلاجها.
٢- التنسيق مع اللجنة العامة للجودة والمعايير الإكلينيكية من أجل تحفيز وضمان الالتزام بالأسس والمعايير الإكلينيكية لتشخيص وتقييم وعلاج حالات الأورام.
٣- تشجيع الأبحاث العلمية التي تُعدُّ في مجال تشخيص وتقييم وعلاج الأورام.
٤- التنسيق والتعاون مع سائر المستشفيات والمراكز الطبية في مجال تشخيص وتقييم وعلاج الأورام وتحويل المرضى منها وإليها، وذلك بما يكفل العلاج الأنسب.

المادة الثالثة

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها في المكان والزمان اللذين يحددهما، ويكون اجتماعها صحيحاً بحضور أغلبية أعضائها، على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائباه، وتصدر قراراتها وتوصياتها بأغلبية الأعضاء الحاضرين، وفي حالة تساوي الأصوات يُرجَّح الجانب الذي منه رئيس الاجتماع. وللجنة أن تدعوَ لحضور اجتماعاتها من ترى الاستعانة بهم من ذوي الخبرة والاختصاص، دون أن يكون لهم صوت معدود فيما يصدر عنها قرارات وتوصيات. وتختار اللجنة في أول اجتماع لها مقررًا من بين أعضائها أو من غيرهم، يختص بسائر المسائل الإدارية، ويقوم بمباشرة مهامه تحت إشراف رئيس اللجنة.

المادة الرابعة

تضع اللجنة لائحة داخلية لنظام عملها خلال مدة شهر من تاريخ صدور هذا القرار، وذلك بعد موافقة المجلس الأعلى للصحة.

المادة الخامسة

على المعنيين تنفيذ هذا القرار ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس المجلس الأعلى للصحة

الفريق طبيب محمد بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٤ جمادى الآخرة ١٤٣٩هـ

الموافق: ٢٠ فبراير ٢٠١٨م